

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما
صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ شعبان سنة ١٣٨١ (٣١ أيار سنة ١٩٦٢)
جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٣٥ لسنة ١٩٦٢

بشأن تجديد عقد استخدام السيد / إبراهيم صبرى الأستاذ
المساعد للغة التركية بياقما بكلية الآداب بجامعة الإسكندرية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛
وعلى القانون رقم ١٨٤ لسنة ١٩٥٨ ؛

قرر :

مادة ١ - يحدد عقد استخدام السيد / إبراهيم صبرى الأستاذ المساعد
للغة التركية سابقا بكلية الآداب بجامعة الإسكندرية لمدة سنتين ابتداء من
أول الفصل الدراسي الثاني ١٩٦٠/١٩٦١ بكافأة قدرها ٤٨٠ جنيها سنويا .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما
صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ شعبان سنة ١٣٨١ (٣١ أيار سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٣٦ لسنة ١٩٦٢

بالترخيص للسيد الدكتور محمد حسن عباس الأستاذ بكلية
الهندسة بعمل التصميمات والرسومات التنفيذية لكوبرى
معدنى لشركة مساهمة البحيرة (ش. م. م.)

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ١٨٤ لسنة ١٩٥٨ فى شأن تنظيم الجامعات بالجمهورية
العربية المتحدة المعدل بالقانون رقم ٢٨٧ لسنة ١٩٥٩ ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ فى شأن بعض الأحكام الخاصة
بالشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية
المحدودة ؛

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٣٣ لسنة ١٩٦٢

بعد مودة خدمة السيد / أحمد محمود فرغلى الخبير المحلف
بيورصة مينا البصل بمصلحة القطن لمدة سنة اعتبارا من
١٢ أغسطس سنة ١٩٦١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ ، بشأن نظام موظفى الدولة
القوانين المعدلة له ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٣٣٨ لسنة ١٩٥٩ بضم فئات من الموظفين
على صندوق التأمين والمعاشات لموظفى الدولة المدنيين ولوظفى الهيئات
الميزانية المستقلة ؛

الإلا وعلى القرار الجمهورى رقم ١٩٥٩ لسنة ١٩٦٠ المتضمن مدد مدته خدمته
مدة سنة من ١٢ أغسطس سنة ١٩٦٠ ؛

قرر :

مادة ١ - تمد خدمة السيد / أحمد محمود فرغلى الخبير المحلف بيورصة
على البصل بمصلحة القطن لمدة سنة من ١٢ أغسطس سنة ١٩٦١ إلى
١٢ أغسطس سنة ١٩٦٢

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٥ شعبان سنة ١٣٨١ (٣١ أيار سنة ١٩٦٢)
جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٣٤ لسنة ١٩٦٢

من الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ١٨٤ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الجامعات بالجمهورية
العربية المتحدة ؛

قرر

مادة ١ - يحدد تعيين السيد الدكتور عبدالعزيز صالح الأستاذ بكلية
بجامعة القاهرة سابقا لمدة سنة رابعة اعتبارا من أول أغسطس
١٩٦١ بمكافأة توازى الفرق بين المرتب والمعاش .